

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم ٦٦٢ بتاريخ ٢٢/٤/٢٠١٧م

(١) المصادقة على محضري اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٦٠) بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٧، والجلسة رقم (٦٦١) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١.

• القرار:

المصادقة على محضري اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٦٠) بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٧، والجلسة رقم (٦٦١) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٤٤) بتاريخ ١١/٤/٢٠١٧.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٤٤) بتاريخ ١١/٤/٢٠١٧ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(٢) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إضافة برنامج دكتوراه (التقنية الحيوية) باللائحة الداخلية لكلية العلوم (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة واعتماد لائحته الدراسية.

• القرار:

- قرر المجلس الموافقة على ما يلي:
- ١- إضافة برنامج دكتوراه التقنية الحيوية باللائحة الداخلية لكلية العلوم جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة/ وذلك على النحو المبين بتعديلات لجنة القطاع.
 - ٢- اعتماد اللائحة الدراسية للبرنامج.
 - ٣- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٣) اقتراح جامعة القاهرة إنشاء وكالة لتصميم وتنفيذ الحملات الإعلامية التسويقية " كوحدة ذات طابع خاص " تتبع كلية الإعلام بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على إنشاء وكالة لتصميم وتنفيذ الحملات الإعلامية التسويقية كوحدة ذات طابع خاص " تتبع كلية الإعلام جامعة القاهرة ، وذلك لتمييز المشروع من حيث عوائده المادية والتعليمية لطلاب قسم العلاقات العامة.

(٤) اقتراح جامعة القاهرة بشأن تعديل بند من المادة (٣٧) وذلك بإضافة فقرة جديدة لتحديد الفترة الزمنية لاجتياز جميع المقررات الدراسية بحيث لا تتجاوز أربعة فصول دراسية من تاريخ القيد في البرنامج من اللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- تعديل بند من المادة (٣٧) وذلك بإضافة فقرة جديدة لتحديد الفترة الزمنية لاجتياز جميع المقررات الدراسية بحيث لا تتجاوز أربعة فصول دراسية من تاريخ القيد في البرنامج من اللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وذلك على النحو المبين بكتاب الجامعة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥) اقتراح جامعة القاهرة بإلغاء البند الخاص بـ (التخصص الفرعي) لخريجي شعبة اللغة الإنجليزية بكلية الإعلام.

• القرار:

قرر الموافقة على ما يلي:

- ١- إلغاء البند الخاص بـ (التخصص الفرعي) لخريجي شعبة اللغة الإنجليزية بكلية الإعلام جامعة القاهرة.
- ٢- إعادة النظر في لائحة الشعبة الإنجليزية مرة أخرى لإقرار مبدأ التخصص الفرعي باعتباره الاتجاه السائد في الدراسات الإعلامية، وذلك طبقاً لما استقر عليه الرأي في هذا النوع من الدراسات وبحيث يكون الحد الأدنى للساعات المعتمدة للتخصص الفرعي لا يقل عن ١٥ ساعة طبقاً لنظام هيئة الجودة والاعتماد، وذلك في ضوء توصية اللجنة المختصة.
- ٣- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٦) اقتراح جامعة القاهرة بشأن تغيير مسمى وحدة السمعيات بقسم الأذن والأنف والحنجرة ليصبح المسمى وحدة "طب السمع والإتزان بنفس القسم بكلية الطب بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- تغيير مسمى وحدة السمعيات بقسم الأذن والأنف والحنجرة ليصبح المسمى وحدة "طب السمع والإتزان بنفس القسم بكلية الطب جامعة القاهرة، وتعميم ذلك على كليات الطب بالجامعات المصرية.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٧) اقتراح جامعة القاهرة بشأن مشروع لائحة الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة وفقاً لقواعد اللائحة الموحدة للدراسات العليا بكلية التجارة بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- لائحة الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة وفقاً لقواعد اللائحة الموحدة للدراسات العليا بكلية التجارة جامعة القاهرة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٨) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إنشاء وحدة قصر العيني للخدمات الطبية والمجتمعية (وحدة ذات طابع خاص) بكلية الطب بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة من حيث المبدأ على إنشاء وحدة قصر العيني للخدمات الطبية والمجتمعية (وحدة ذات طابع خاص) بكلية الطب جامعة القاهرة لحين تقديم لائحة للوحدة.

(٣٧) توصية اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بجلستها بتاريخ

٢٠١٧/٣/٢٧ بالموافقة على تعديل قرار المجلس الأعلى للجامعات

بشأن ترقية السيد الدكتور/ محمد سليمان عبد الستار خاطر -

المدرس بقسم تطبيقات الليزر في القياسات والكيمياء الضوئية

والزراعة بالمعهد القومي لعلوم الليزر جامعة القاهرة لشغل وظيفة

أستاذ مساعد تخصص نبات زراعي.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة

القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة لترقية السيد الدكتور / محمد

سليمان عبد الستار خاطر - المدرس بقسم تطبيقات الليزر في القياسات

والكيمياء الضوئية والزراعة بالمعهد القومي لعلوم الليزر بجامعة القاهرة

لدرجة أستاذ مساعد تخصص نبات زراعي وذلك لحصوله على تقدير جيد في

بحث وعلى تقدير مقبول في ستة أبحاث واستبعاد بحث بإجمالي نقاط ٤٥،٣ /

٧٠ نقطة ودرجة مناقشة ١٠/٥،٣ درجة ودرجة نشاط علمي ٢٠/١٨

بإجمالي تقييم ١٠٠/٦٨،٦ درجة.

* اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب الجلسة

رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١١.

• القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب

الجلسة رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١١ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(٤٦) تشكيل اللجنة العليا للتنسيق للعام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تشكيل اللجنة العليا للتنسيق برئاسة السيد الأستاذ الدكتور/ خالد عبد الغفار وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات وعضوية كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ خالد محمد حمزة	رئيس جامعة الفيوم
أ.د/ عبد الوهاب عزت	رئيس جامعة عين شمس
أ.د/ أشرف محمود حاتم	أمين الأجلس الأعلى للجامعات
أ.د/ محمد عثمان الخشت	نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ جمال شكري عثمان	نائب رئيس جامعة حلوان لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ سمير شاهين	الأستاذ بكلية الهندسة جامعة القاهرة ومسئول التنسيق الإلكتروني
أ / السيد عبد الله عطا	رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي والمشرف العام على مكتب التنسيق
أ / أحمد عبد العزيز عبد العال	مدير شئون التعليم والطلاب بالمجلس الأعلى للجامعات

وذلك للقيام بما يلي:

١- تحديد الأعداد المقرر قبولها من الطلاب المصريين الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨

٢- تحديد أعداد المقبولين من غير أبناء جمهورية مصر العربية في الجامعات المصرية وذلك في ضوء الفقرة الثانية من المادة (٧٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨

٣- زيادة الأعداد التي تقبلها الجامعات في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨

٤- الموافقة على اقتراحات الجامعات ببدء الدراسة بالكليات التي يصدر بإنشائها قرارات جمهورية قبل بدء العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨ سواء عن طريق التنسيق أو عن طريق التحويل.

٥- البت في كافة الأمور العاجلة المتعلقة بالقبول في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨

٦- متابعة أعمال مكتب التنسيق في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨ خلال مراحل المختلفة وكذلك مراجعة الحد الأدنى لمجموع الدرجات في مختلف الكليات الجامعية ومعالجة الأعداد المرشحة للقبول عند التساوي في الحد الأدنى لمجموع الدرجات في بعض الكليات ومواجهة أي مشكلات تواجه أعمال المكتب وعرض تقارير بنتائج أعمالها تباعاً على المجلس الأعلى للجامعات.

(٤٨) النظر فيما يلي:

- كتاب السيد أ/ مدير مكتب أمدايست / مصر بشأن الإجراءات الأمنية الجديدة التي اتخذتها هيئة College board الأمريكية لتعزيز تأمين امتحان السات محلياً ودولياً.
- كتاب السيد أ/ رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي والالتامسات المقدمة من بعض أولياء أمور الطلاب المتحقين بالثانوية الأمريكية والمتضررين من طريقة حساب المجموع الاعتباري ودرجات SAT المأحوذة من جداول College board الأمريكية وإرتفاع الحد الأدنى للقبول بالجامعات المصرية.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:-

- ١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد / مدير أمدايست / مصر بشأن الإجراءات الأمنية الجديدة التي اتخذتها هيئة College board الأمريكية لتعزيز تأمين امتحان السات محلياً ودولياً.
 - ٢- إحالة طلب أولياء أمور طلاب الدبلومة الأمريكية بتحويل درجات السات القديم إلى السات الجديد الواردة بجداول College board الأمريكية عند حساب المجموع الاعتباري اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨ إلى وزارة التربية والتعليم الفني لعرضه على لجنة معادلة الشهادات العلمية غير العالية وموافاة أمانة المجلس الأعلى للجامعات بما يتقرر في هذا الشأن وذلك للاختصاص.
 - ٣- إستمرار العمل بالقواعد التي سبق أن أقرها المجلس الأعلى للجامعات لقبول حملة الشهادة الثانوية الأمريكية بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٩/٢٠٢٠ حيث أن هؤلاء الطلاب يتم تنسيقهم كفئة مستقلة وتكون المنافسة بينهم فقط وأن الحد الأدنى للقبول بالجامعات الحكومية المصرية يتحدد على أساس المعايير الآتية:-
- (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب في شهاداتهم الناجحين فيها.
- (ب) النجاح في اختبارات القدرات للكليات التي تشترط ذلك.
- (ت) ترتيب رغبات الطلاب.
- (ث) الأعداد المقرر قبولها لكل نوع شهادة.

- (٤٩) كتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي المتضمن طلب الإحاطة من السيد/ محمود الضبع عضو مجلس النواب المتضمن الإلتماس المقدم من بعض طلاب مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا بشأن طلب الموافقة على زيادة نسبة قبول طلاب المتفوقين بكليات القمة بالجامعات الحكومية المصرية.

● **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

* إحالة الموضوع إلى اللجنة العليا للتنسيق للنظر في طريقة حساب النسبة المرنة المقررة لخريجي مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا عند قبولهم بالجامعات الحكومية المصرية بحيث تكون لكل قطاع وليس لجميع القطاعات.

* مناقشة وزارة التعليم العالي بتخصيص عدد من منح البعثات لطلاب مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا في جامعات النيل وزويل والجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا للاستفادة من قدراتهم وإبداعاتهم.

(٥١) كتابي السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن طلبتي الإحاطة المقدمين من السيد/ لطفي شحاته عضو مجلس النواب المتضمنين ما يلي:

- ضرورة توزيع كتب الجامعة من داخل إدارة شئون طلبة الكليات بالجامعات المصرية الحكومية.

- ضرورة إلغاء امتحانات الشفوي في الكليات العملية بالجامعات المصرية الحكومية.

- ضرورة أن يكون امتحانات القدرات ضمن جدول الثانوية العامة فقط.

● **القرار:**

قرر المجلس ما يلي:

* موضوع توزيع الكتب الدراسية بكليات الجامعات هو إجراء إداري تنظمه الكلية والجامعة وتعمل على التيسير على الطلاب في هذا الشأن.

* اللوائح الداخلية لكليات الجامعات الحكومية المصرية تحدد نظم القيد والدراسة والامتحانات في إطار قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتحدد أنماط الامتحانات ومدى الحاجة إلى الامتحانات التحريرية والشفوية والعملية حسب التخصص الدراسي.

* امتحانات القدرات يتم تنظيمها من خلال مكتب التنسيق وذلك بالتنسيق معه والكليات المعنية وسيعلن مكتب التنسيق في العام القادم عن أن تقدم الطلاب للحصول على استمارات القدرات سيكون إلكترونياً وبدون مقابل، كما أن ما تحصله الكليات المعنية من الطلاب هو مقابل الخدمات التي تقدم خلال فترة أداء اختبارات القدرات.

(٥٥) كتاب السيد الأستاذ/ رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي المتضمن مقترح بشأن النسبة المرنة التي يتم تطبيقها في القبول بالجامعات والمعاهد على الطلاب المصريين الحاصلين على الشهادات العربية المعادلة.

● **القرار:**

قرر المجلس ما يلي:

- * تكليف السيد الأستاذ/ السيد عبد الله عطا رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي بإعداد تقرير يتضمن أعداد المتقدمين من حملة الثانوية العربية المعادلة والنسب المقررة لهم وتوزيعهم على كليات الجامعات وخاصة كليات القطاعات الطبية والهندسية وذلك خلال الخمس سنوات السابقة.
- * استطلاع رأي السيد أ.د/ صبري السنوسي - المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات.
- * إحالة الموضوع إلى اللجنة العليا للتنسيق لدراسة الموضوع وتقديم مقترح بشأنه.

(٥٦) كتاب السيد أ.د/ رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي بشأن المقترح المقدم من السيد أ.د/ فتحي مصطفى الشرقاوي نائب رئيس جامعة عين شمس لشئون التعليم والطلاب لتجديد وتحديث لغة الخطاب الديني بالجامعات.

● **القرار:**

قرر المجلس ما يلي:-

- ١- أحيط المجلس علماً بمقترح السيد أ.د/ فتحي مصطفى الشرقاوي نائب رئيس جامعة عين شمس لشئون التعليم والطلاب.
- ٢- تكليف السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون التعليم والطلاب بإعداد خريطة الأنشطة الطلابية التي ستقوم بها خلال الأجازة الصيفية والنصف الأول من العام الدراسي الجديد بالمواعيد المخصصة لكل نشاط وذلك للتصدي للأفكار المتطرفة ونشر الوعي بين الشباب وترسيخ مبدأ المواطنة لديهم.

(٥٩) إلتماس السيد/ سامح محمد جمال أحمد حافظ والذي يتضرر من مصاريف الانتساب المقررة بالنسبة للحاصلين على المؤهلات العليا (الليسانس أو البكالوريوس) وهي ٥٠٠٠ جنيه للكليات النظرية و ٨٠٠٠ جنيه للكليات العملية.

● **القرار:**

قرر المجلس التأكيد على قراره السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٣١ والذي ينص على أنه يتم قبول الطلاب الراغبين في الالتحاق للدراسة بالجامعات المصرية من الحاصلين على الليسانس أو البكالوريوس أو غيرها من المؤهلات العليا من إحدى الكليات الجامعية التابعة للجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات أو جامعة الأزهر أو الكليات العسكرية أو أكاديمية الشرطة، على أن يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية بواقع خمسة آلاف جنيهاً سنوياً للكليات النظرية وثمانية آلاف جنيهاً سنوياً للكليات

العملية، وذلك نظير توفير فرصة تعليمية جديدة بالجامعات المصرية ؛ وإذا سمحت اللوائح الداخلية للكليات بذلك.

* اعتماد محضرا اجتماع المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا والبحوث الجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٨/٣/٢٠١٧.

• القرار:

اعتماد محضرا اجتماع المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا والبحوث الجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٨/٣/٢٠١٧ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(٦٠) دعم التعاون في مجال تقييم الجامعات المصرية، وإضفاء الطابع الدولي على البرامج الجامعية المصرية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بما يلي:

- أهمية دعم التعاون مع وكالة الفرانكفونية في مجال زيادة الأعمال وإعداد الطلاب وتزويدهم بالمهارات اللازمة، وذلك من خلال أنشطة متنوعة وتحديث المناهج بهدف إعداد جيل جديد من الخريجين قادر بشكل إيجابي على دفع عجلة الاقتصاد في مصر.

- إضفاء الطابع الدولي على البرامج الجامعية المصرية من خلال مواجهة التحديات التي تواجه التعليم العالي وهي: (الجودة، تأهيل خريجي الجامعات، المشاريع التنموية).

- أهمية دور الجامعات في البحث العلمي والتكنولوجيا وضرورة الإرتقاء بمستوى خريجها بما يؤهلهم للالتحاق بسوق العمل في التخصصات المختلفة، مضيفاً أن جودة التعليم هي ركيزة أساسية لكافة مؤسسات التعليم العالي.

(٦١) أساليب تطوير الدراسات العليا وارتباطها بتطوير البحث العلمي والعلوم والتكنولوجيا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بما يلي:

- التأكيد على ضرورة تأهيل وإعداد الفرق البحثية بكل جامعة.
- أن تضع كل جامعة خطة بحثية مستقبلية محددة الأهداف وفقاً لاحتياجها واختصاصات كل قسم بالكليات تتفق مع الخطة الشاملة للدولة ويتم على أساسها اختيار البعثات الخارجية.

(٦٢) المقترحات المقدمة من السيد أ.د/ياسر الشايب منسق برنامج الاتحاد الأوروبي للتعليم العالي المتضمنة: تدويل التعليم العالي وكيفية دعم إنشاء مكاتب للتعاون الدولي داخل الجامعات المصرية، والتواصل

مع الكليات والأقسام المختلفة وكذلك الجهات المانحة والداعمة لمشروعات تطوير التعليم العالي.

• القرار:

- أحيط المجلس علماً بالمقترحات المقدمة من السيد أ.د/ ياسر الشايب (منسق برنامج الاتحاد الأوروبي للتعليم العالي) والتي تضمنت:
- تدويل التعليم العالي وكيفية دعم إنشاء مكاتب للتعاون الدولي داخل الجامعات المصرية.
- التواصل مع الكليات والأقسام المختلفة وكذلك الجهات المانحة والداعمة لمشروعات تطوير التعليم العالي.

(٦٣) مقترحات للنهوض بالبحث العلمي بالجامعات منها: التسويق العلمي للبراءات ، وتشجيع آليات النشر الدولي، وجذب الطلبة الوافدين وتسويق الخدمات الجامعية وتفعيل بروتوكولات التعاون بين الجامعات المصرية وأكاديمية البحث العلمي.

• القرار:

- أحيط المجلس علماً بمقترحات نواب رؤساء الجامعات للنهوض بالبحث العلمي بالجامعات والتي تضمنت:
- التسويق العلمي لبراءات الاختراع.
- تشجيع آليات النشر الدولي.
- جذب الطلبة الوافدين وتسويق الخدمات الجامعية.
- تفعيل بروتوكولات التعاون بين الجامعات المصرية وأكاديمية البحث العلمي.

(٦٤) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن طلب الرأي للرد على كتاب السيدة السفيرة / هالة البشلاوي نائب مساعد وزير الخارجية لشئون البحث العلمي والتكنولوجيا والاتصال فيما تلقته سفارة ليبيا بالقاهرة من شكوى الطلبة الليبيين الدارسين في مختلف الجامعات المصرية من قيام تلك الجامعات بفرض رسوم مالية وترى السفارة أنه لا ينبغي أن يتقاضى عليها أي رسوم مثل (إصدار البطاقات واستعمال المعامل ودخول المكتبات) حيث سبق لهم سداد كامل المصروفات الدراسية المستحقة متضمنة كافة البنود المشار إليها مما يثقل كاهل الطالب الليبي في ظل الظروف المادية فضلاً عن ازدواجية الدفع الأمر الذي تتحسب معه السفارة قيام العديد من الطلاب بتغيير وجهة إيفادهم إلى جامعات أخرى غير مصرية.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- عدم تحصيل أي رسوم إضافية بخلاف ما تم فرضه على الطلاب الوافدين من مصروفات شاملة لكافة الخدمات التعليمية اللازمة للدراسة.
- إنشاء مكتب للتواصل مع الوافدين يضم كل الجامعات بمقر المجلس الأعلى للجامعات، وذلك للتواصل مع المكاتب الثقافية بالخارج.
- تذليل كافة العقبات التي تواجه الطلاب الوافدين.

(٦٥) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن طلب السيد السفير اليمني المندوب الدائم في جامعة الدول العربية والقائم بأعمال السفارة بشأن تلقيه مذكرة المجلس الأعلى للجامعات المتضمنة بعض القرارات بالجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٣/٥/٢٠١٦، ويطلب ضرورة اعتبار تاريخ موافقة مجلس الكلية على تقرير الصلاحية وتشكيل لجنة المناقشة أو منح الدرجة والتصديق عليها من السلطات الجماعية لأسباب إجرائية وإدارية، وذلك لما ورد بالمادة التاسعة (فقرة ٧) من البرنامج التنفيذي للتعاون في مجال التعليم العالي بين البلدين.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على اعتبار تاريخ موافقة مجلس الكلية على تقرير الصلاحية وتشكيل لجنة المناقشة هو التاريخ المحدد لتسديد المصروفات الدراسية والالتزامات المالية قبل الجامعة بحيث لا يطالب بدفع رسوم جديدة إذا تأخر موعد المناقشة أو منح الدرجة والتصديق عليها من السلطات الجماعية لأسباب إجرائية وإدارية وذلك لما ورد بالمادة التاسعة (فقرة ٧) من البرنامج التنفيذي للتعاون في مجال التعليم العالي بين البلدين.

(٦٦) كتاب السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس جامعة المنيا بشأن إعفاء طلاب الدراسات العليا المعينين بالجامعة من المعيدين والمدرسين المساعدين من الرسوم الدراسية بمرحلة الدراسات العليا عند التسجيل للدراسة بالجامعات المصرية المختلفة نظراً لعدم وجود بعض التخصصات في أقسام الكليات بالجامعة وذلك طبقاً لنص المادة (٢٧١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات بند (ج).

● القرار:

قرر المجلس التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بعمل إتفاقية فيما بينها بشأن الضوابط اللازمة لتسديد الرسوم الخاصة بمرحلة الدراسات العليا للمعيدين والمدرسين المساعدين بالجامعات الأخرى.

(٦٧) كتاب مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن انتهاء رخص برمجيات أجهزة حماية وتأمين البيانات بشبكة الجامعات المصرية بمركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السيد أ.د/ طريف شوقي محمد فرج - نائب رئيس جامعة بني سويف لشئون الدراسات العليا والبحوث لدراسته وتكليف سيادته بمخاطبة وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري لاعتماد الموازنة المالية اللازمة لشراء ما يلزم من أجهزة ورخص برمجيات لحماية وتأمين البيانات بشبكة الجامعات المصرية بمركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بالمجلس الأعلى للجامعات.

(٧١) مذكرة بشأن كتاب (PERSON (Always Learning) والوارد لأمانة المجلس الأعلى للجامعات بشأن (المعادلة الأكاديمية لتحديد مستوى اللغات الأجنبية) PTE Academic Equivalence to Foreign Language Level Identification (YDS) والمتضمنة موافقة لجنة قطاع الآداب على تقرير أ.د/ محمد حمدي إبراهيم - رئيس اللجنة.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بتوصية لجنة قطاع الآداب والتي تضمنت التالي:
 ١- أن تستمر اللائحة المعمول بها حالياً، والتي تقضي بحصول الطالب على شهادة اتقان اللغة الإنجليزية من الأمديست أو من المجلس الثقافي البريطاني أو من أي جهة معترف بها دولياً، أو من مركز لغات تابع للجامعة مباشرة ومعتمد من المجلس الأعلى للجامعات.
 ٢- تطوير مراكز اللغات التابعة للجامعات الحكومية المصرية بحيث تتمكن من عقد اختبار اتقان اللغة الإنجليزية الخاص بها، على أن يكون اختباراً متقناً ومعترفاً به من المجلس الأعلى للجامعات وبحيث يعادل الاختبارات التي تعقدتها المؤسسات الدولية المذكورة.
 ٣- البدء في إنشاء مركز قومي للاختبارات الجامعية تكون مهمته تقديم نماذج اختبارات مقننة إلى جميع الجامعات المصرية، والعمل على تأهيل كوادر مدربة على قياس القدرات اللغوية.

* اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة الجلسة رقم ٣٣ بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٧.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة الجلسة رقم ٣٣ بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٧ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

* اعتماد محضر اجتماع لجنة العلاقات الثقافية الجلسة رقم ١١٩ بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٨.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع لجنة العلاقات الثقافية الجلسة رقم ١١٩ بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٨ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(١١٩) طلب زيارة السيد البروفيسور / Dag Rune Olsen رئيس جامعة برجن بالنرويج للجامعات المصرية وبحث سبل التعاون الفني.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بطلب زيارة السيد البروفيسور / Dag Rune Olsen رئيس جامعة برجن بالنرويج للجامعات المصرية وبحث سبل التعاون الفني.

٢- مخاطبة السادة رؤساء الجامعات لموافاة أمانة المجلس بالرأي في هذا الشأن.

* اعتماد محضر اجتماع مجلس إدارة مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع مجلس إدارة مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(١٢٠) موقف الإشتراكات المستحقة على الجامعات لشبكة الجامعات المصرية.

• القرار:

تم الإتفاق على تحديد شهر نوفمبر من كل عام كحد أقصى لقيام الجامعات بسداد الإشتراكات المستحقة عليها وذلك لإعطاء الفرصة للشبكة لطرح أي مناقصات ضرورية لشراء أجهزة ومعدات للتحديث.

(١٢١) حالة أجهزة حماية وتأمين الشبكات.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- مخاطبة جهاز الخدمة المدنية للتعاقد على توفير تجديد رخص البرمجيات التي تعمل على أجهزة الحماية بمركز بيانات شبكة الجامعات المصرية بالأمر المباشر لمدة عام لحين الانتهاء من طرح مناقصة جديدة في هذا الشأن عن العام المالي ٢٠١٧/٢٠١٨.

- ٢- يتم سداد قيمة التعاقد المشار إليه بعاليه من حساب شبكة الجامعات المصرية من الموارد المالية التي ترد إليها.
- ٣- مخاطبة وزارة المالية لتدبير الاعتماد المالي لطرح مناقصة عامة لشراء ما يلزم من أجهزة ورخص برمجيات لحماية وتأمين الشبكات بمركز بيانات شبكة الجامعات المصرية من الرصيد المرحل لشبكة الجامعات المصرية في ٢٠١٧/٦/٣٠.

(١٢٢) موقف التعاون بين شبكة الجامعات المصرية ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

• القرار:

التجهيز لعقد اجتماع بين شبكة الجامعات المصرية ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بحضور وزيرى التعليم العالى والبحث العلمى والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لمناقشة مقترح مشروع لتحديث البنية التحتية لشبكة الجامعات المصرية وذلك تمهيداً للعرض على وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ووزارة المالية لتدبير التمويل اللازم للمشروع.

(١٢٣) الموازنة المقترحة للعام المالى الجديد ٢٠١٦/٢٠١٧.

• القرار:

زيادة نسبة إشتراكات الشبكات المحلية لتصبح ١,٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (مليون وخمسمائة ألف جنيه مصري) وذلك كإجراء احتياطي في ضوء توقع زيادة الأسعار عند تطبيق ضريبة القيمة المضافة.

(١٢٦) كتاب السيد أ.د/ أمين المجلس الأعلى للجامعات المساعد لشئون المستشفيات الجامعية بشأن بروتوكول تعاون مقترح بين مؤسسة اسمعونا والمجلس الأعلى للجامعات.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على بروتوكول التعاون بين المجلس الأعلى للجامعات ومؤسسة اسمعونا، والذي يهدف إلى استقدام الكفاءات المصرية المتميزة بالخارج والأطباء المصريين الذين حققوا نجاحاً عالمياً لعلاج الحالات الطبية المستعصية خلال زياراتهم الخاصة لمصر، وذلك للشراكة الاستراتيجية التي تعمل فيها المؤسسة بمجال المبادرات المجتمعية والتنمية من باب المسؤولية الاجتماعية والقيام بالواجب الوطني وتقوم المؤسسة بتحمل نفقات الانتقالات والإقامة للخبراء وتلتزم المستشفى الجامعي المختارة بتوفير الأدوات والأجهزة الطبية الملائمة التي سيحتاجها الطبيب في عمله.

(١٢٧) كتاب السيدة أ.د/ وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري بشأن التطوير المؤسسي المطلوب للتوافق مع القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٧ مع آلية تنفيذ البرامج التدريبية المختلفة.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيدة أ.د/ وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح والإداري بشأن ما يلي:

* تلقي وزارة التخطيط لكافة المشكلات التي تواجه الجامعات في الربع الأخير من خطة عام ٢٠١٦/٢٠١٧.

* يتم تشكيل مجموعات عمل من المسؤولين عن التخطيط بالجامعات المختلفة مع نائب الوزير للمتابعة لتطوير منظومة التواصل واستيفاء البيانات الخاصة بمتطلبات الخطط الاستثمارية للجامعات ٢٠١٧/٢٠١٨.

* فيما يخص برنامج ريادة والخاص بدور الشباب في دعم القطاع الخاص (التخطيط - المجلس الأعلى للجامعات - البنك المركزي وبعض البنوك الأخرى - وزارة التعليم العالي) سيتم تشكيل لجنة المنسق لها المهندس/ مصطفى غالي ، وسيتم إخطار سيادتكم بممثلي الجهات المختلفة لترشيح ممثل التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات بهذه اللجنة.

* سيتم دعوة ممثلي الجامعات المختلفة للقاء السيد الدكتور المستشار / محمد جميل - رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وإرسال البرامج الخاصة بالتطوير في إطار اعتماد اللائحة كما سيتم التواصل وإرسال تعميم من الوزارة إلى الجامعات بشأن التطوير المؤسسي المطلوب للتوافق مع القانون رقم (٨١) لسنة ٢٠١٧ مع آلية تنفيذ البرامج التدريبية المختلفة.

(١٢٩) كتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً به كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢١ والمتضمنة ما يلي:

- موافاة وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري بتقرير ربع سنوي بتفاصيل المشروعات والاستثمارات التي يتم تنفيذها حتى تستطيع وزارة التخطيط عرض بيان ربع سنوي مدقق على مجلس الوزراء بشأن موقف هذه المشروعات والاستثمارات.

- موافاة وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري بكافة المعلومات والبيانات والمستندات الخاصة بالمشروعات التي تمول من مصادر أخرى غير " الخزانة العامة للدولة " تطبيقاً لنص المادة رقم (٦) من قانون التخطيط رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣.

- موافاة وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري بالبيانات المدققة عن حجم الاستثمارات في المشروعات التي ينفذها القطاع

الخاص مع تكثيف الجهود لجذب استثمارات أكثر من القطاع الخاص في المرحلة القادمة.

• القرار:

أحيط المجلس علماً.

(١٣٠) الكتاب الوارد من مكتب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً به كتاب السيدة أ.د/ وزير الإستثمار والتعاون الدولي بشأن جهود الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة لتفعيل منظومة الشباك الواحد بإصدار تراخيص الإستثمار وموافقات الإستثمار وفقاً لأحكام قانون ضمانات وحوافز الإستثمار رقم (٨) لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته، وكذا قرار السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٠ لسنة ٢٠١٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لذات القانون وذلك لموافاة وزارة الإستثمار بما يلي:

* التنبيه على الجهات التابعة لفتح حساب لدى بنك الإسكندرية فرع هيئة الإستثمار.

* تسمية ممثل عن الوزارة وكذا عن كل جهة من الجهات التابعة.

• القرار:

أحيط المجلس علماً.

(١٣٢) مذكرة السيد أ.د/ المستشار الإعلامي والمتحدث الرسمي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن الرأي الفني الخاص بمستقبل قناة التعليم العالي.

• القرار:

قرر المجلس عدم إمكانية الجامعات في المساهمة المالية لدعم قناة التعليم العالي حيث أنها ليست لها جدوى علمية للجامعات.

(١٣٣) كتاب السيد اللواء أ.ح/ أمين عام مجلس الوزراء حول سعي الحكومة نحو تحسين تنافسية الخريجين داخلياً ولدى سوق العمل من خلال الإهتمام بتعليم اللغة الإنجليزية بالجامعات.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى لجنة قطاع الآداب للدراسة.

(١٣٨) كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة بشأن القواعد المنظمة لعمل البرنامج المتكامل بنظام النقاط المعتمدة لمرحلة البكالوريوس بكلية

الطب - جامعة القاهرة (IPKA) موضحاً بها المصروفات السنوية للبرنامج والتي تم تحديدها بمعرفة مجلس جامعة القاهرة.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة بشأن القواعد المنظمة لعمل البرنامج المتكامل بنظام النقاط المعتمدة لمرحلة البكالوريوس بكلية الطب - جامعة القاهرة (IPKA) موضحاً بها المصروفات السنوية للبرنامج والتي تم تحديدها بمعرفة مجلس جامعة القاهرة.

٢- إحالة الموضوع إلى المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب.

(١٤٤) تقرير السيد أ.د/ رئيس لجنة قطاع الدراسات التجارية بشأن مقترح تعديل مسمى ومضمون كليات التجارة وخطة العمل المتوقعة.

● القرار:

قرر المجلس تأجيل النظر في الموضوع لحين حضور السيد أ.د/ عادل زايد رئيس لجنة قطاع التجارة اجتماع المجلس الأعلى للجامعات القادم.

(١٤٦) المذكرة المقدمة من السيد أ.د/ أمين لجنة قطاع الدراسات القانونية بخصوص تعديل بعض مواد اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والخاصة بالدراسات العليا.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- الموافقة على تعديل بعض مواد اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والخاصة بالدراسات العليا ، وذلك على النحو المبين بمذكرة لجنة القطاع المختصة.

٢- اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة في هذا الشأن.

(١٤٧) كتاب السيد أ.د/ مساعد أول وزير التعليم العالي والبحث العلمي للعلاقات الثقافية والبعثات وشئون الجامعات بشأن الخطاب الوارد من سفارة المملكة الأردنية بخصوص طلب الموافقة على إضافة عبارة (بالعملة المحلية) لكتب الإعفاءات من الرسوم والمصروفات الدراسية لطلبة المنح (بالدراسات العليا) وذلك تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل حيث أن الطلبة المصريين الدارسين بالجامعات الأردنية لا يتم استيفاء أي رسوم منهم.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على إضافة عبارة (بالعملة المحلية) لكتب الإعفاءات من الرسوم والمصروفات الدراسية لطلبة المنح (بالدراسات العليا) وذلك

تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل حيث أن الطلبة المصريين الدارسين بالجامعات الأردنية لا يتم استيفاء أي رسوم منهم.

(١٤٨) كتاب السيد أ.د/ رئيس المركز القومي لبحوث المياه بوزارة الموارد المائية والري بشأن الإفادة عن مدى صحة ما ورد بخطاب الجهاز المركزي للمحاسبات الوارد للمركز بشأن ضرورة تطبيق الضوابط الخاصة بصرف حافز الجودة طبقاً لقرارات المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم ٥٣٤ بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢ من عدمه.

• القرار:

قرر المجلس الإلتزام بما قرره أحكام القضاء الإداري فيما يتعلق بصرف بدل الجودة لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم وعدم اشتراط ترقى عضو هيئة التدريس إلى الدرجة الأعلى لاستحقاق كامل بدل الجودة.

(١٥١) كتاب السيد الدكتور/ رئيس مجلس النواب بشأن السؤال المقدم من السيد العضو / جمال كوش عن تدني التعليم بجامعات مصر.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع أ،د/ خالد قاسم (مساعد أول وزير التعليم العالي والبحث العلمي للتخطيط الإستراتيجي ودعم السياسات) لأعداد رد بشأن السؤال المقدم من السيد العضو/ جمال كوش عن تدني التعليم بجامعات مصر.

(١٥٣) الشكوى الواردة من السيد رئيس نقابة العاملين المستقلة بكلية الحقوق جامعة عين شمس وعضو اتحاد العاملين بالجامعات المصرية بشأن تفعيل إنشاء صندوق تحسين أجور العاملين بالجامعات الحكومية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الشكوى الواردة من السيد رئيس نقابة العاملين المستقلة بكلية الحقوق جامعة عين شمس وعضو اتحاد العاملين بالجامعات المصرية بشأن تفعيل إنشاء صندوق تحسين أجور العاملين بالجامعات الحكومية إلى وزارة المالية لعدم وجود أموال بالصندوق واتخاذ اللازم.

(١٥٤) توصية اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ٢٠١٧/٣/٧ بالموافقة على السماح للسادة أعضاء هيئة التدريس والباحثين بجمهورية تشاد التقدم للجان العلمية لفحص الانتاج العلمي لشغل وظائف الأساتذة والأساتذة المساعدين بالمجلس

الأعلى للجامعات وذلك في إطار مذكرة التعاون الثقافي والعلمي المبرمة بين البلدين ٢٠١٦/٤/١.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على توصية اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بالموافقة على السماح للسادة أعضاء هيئة التدريس والباحثين بجمهورية تشاد التقدم للجان العلمية لفحص الإنتاج العلمي لشغل وظائف الأساتذة والأساتذة المساعدين بالمجلس الأعلى للجامعات وذلك في إطار مذكرة التعاون الثقافي والعلمي المبرمة بين البلدين بتاريخ ٢٠١٦/٤/١ بالإجراءات التالية:-

١- التأكيد على تطبيق قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وقرارات المجلس الأعلى للجامعات وقواعد عمل اللجان العلمية وكذا آلية التنظيم من قرارات اللجان العلمية، على السادة أعضاء هيئة التدريس والباحثين بجمهورية تشاد.

٢- تكون الأوراق والمستندات المقدمة هي (خطاب وزارة التعليم العالي بجمهورية تشاد بطلب بتحويل الإنتاج العلمي. بيان الحالة الوظيفية. قائمة الأبحاث. السيرة الذاتية) على أن تكون كافة الأوراق السابقة معتمدة من وزارة التعليم العالي بجمهورية تشاد.

٣- يتم تحويل الأوراق من خلال وزارة التعليم العالي بجمهورية تشاد إلى المجلس الأعلى للجامعات مباشرة.

٤- يسدد المتقدم للترقية أو من ينوب عنه (أول مرة) مبلغ وقدره ١٥٠٠ دولار وفي حالة إعادة التقدم لمرات تالية بسداد ٥٠% من رسوم التقدم أول مرة لإيداعها بحساب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية للقبول بالجامعات بالدولار الأمريكي) رقم (٤/١٧٥٧٧/١).

٥- تتم المناقشة بحضور المتقدم أو بالفيديو كونفرانس.

٦- تطبق قواعد صرف كافة مستحقات السادة أعضاء اللجان العلمية والمحكمين لفحص الإنتاج العلمي للسادة أعضاء هيئة التدريس والباحثين بجمهورية تشاد.

(١٥٥) النظر في كتب جامعات (القاهرة - الإسكندرية - المنوفية - عين

شمس) بشأن موافقة هذا الجامعات على تحويل الطلاب العائدين من دولة ليبيا والمقيدين بالجامعات الليبية إلى الكليات المناظرة بجامعات (القاهرة - الإسكندرية - المنوفية - عين شمس) وذلك نظراً للظروف التي تمر بها هذه البلاد.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بموافقة جامعات (القاهرة - الإسكندرية - المنوفية - عين شمس) على تحويل الطلاب التالي أسماؤهم

العائدين من دولة ليبيا والمقيدين بالجامعات الليبية إلى الكليات المناظرة بهذه الجامعات وذلك نظرا للظروف التي تمر بها هذه البلاد :

اسم الطالب	الكلية / الجامعة المقيد بها	الكلية / الجامعة المحول إليها
محمد عبد العزيز صالح	بكلية العلوم/جامعة المرقب بليبيا ناجح ومنقول لفرقة أعلى في العام الجامعي	كلية العلوم / جامعة القاهرة / تم إعفاء الطالب من بعض مقررات المستويات (الأول والثاني والثالث) مما يعني اجتيازه ٤٧ ساعة تؤهله للتسجيل للمستوى الثالث.

٢- انتهاء التحويلات الخاصة بالطلاب العائدين من دول (ليبيا - اليمن - سوريا) في ضوء قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ للعام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧.

(١٥٧) مشروع منظومة الابتكار الوطني.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١) ضرورة تطبيق هذا المشروع على إحدى الجامعات وخاصة كليات الهندسة بالتنسيق مع أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا كنموذج لتعميمه بعد ذلك على باقي الجامعات.
- ٢) عقد اجتماع مع لجنة قطاع الهندسة ولجنة التعليم التكنولوجي بهدف البدء في اتخاذ الإجراءات التنفيذية للمشروع، تمهيداً لعرضه على المجلس الأعلى للجامعات بجلسته القادمة.
- ٣) تكليف السيد الأستاذ الدكتور/ يوسف فوزي راشد (أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات للشئون الفنية) بمتابعة الموضوع.

(١٦٠) ضم أعضاء من الخارج في عضوية المجلس الأعلى للجامعات.

• القرار:

قرر المجلس ضم كل من السادة:

- *أ.د/ وزير التربية والتعليم "بصفته"
- *أ.د/ رئيس جامعة الأزهر "بصفته"
- *أ.د/ نائب وزير التعليم العالي للبحث العلمي "بصفته"
- *أ.د/ رئيس أكاديمية البحث العلمي "بصفته"
- *أ.د/ أمين مجلس الجامعات الخاصة والأهلية "بصفته"

لعضوية المجلس الأعلى للجامعات كأعضاء من الخارج لمدة سنتين قابلة للتجديد اعتباراً من ٢٢/٤/٢٠١٧م.

(١٦٤) توصية اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ١١/٤/٢٠١٧ بالموافقة على ترقية السيدة الدكتورة / ريهام سيد عطية بدوي - مدرس اللغة العبرية الحديثة وأدابها بقسم اللغات الشرقية وأدابها بكلية الآداب جامعة القاهرة لدرجة أستاذ مساعد تخصص " الأدب العبري الحديث".

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة لترقية السيدة الدكتورة / ريهام سيد عطية بدوي - مدرس اللغة العبرية الحديثة وأدابها بقسم اللغات الشرقية وأدابها بكلية الآداب جامعة القاهرة لدرجة أستاذ مساعد تخصص " الأدب العبري الحديث" وذلك لحصولها على تقدير جيد في ثلاثة أبحاث وتقدير مقبول في بحث بإجمالي ٦٠/٣٩,٥٥ نقطة ودرجة مناقشة ١٠/٥ ودرجة نشاط علمي ٣٠/٢٧ بإجمالي تقييم ١٠٠/٧١,٥٥ درجة.

(١٦٥) توصية اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ١١/٤/٢٠١٧ بالموافقة على ترقية السيدة الدكتورة / عزة عبد العظيم محمد أحمد - الأستاذ المساعد بقسم الإذاعة والتلفزيون بكلية الإعلام جامعة القاهرة لدرجة أستاذ تخصص " إذاعة وتلفزيون".

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد أ.د/ رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة لترقية السيدة الدكتورة / عزة عبد العظيم محمد أحمد - الأستاذ المساعد بقسم الإذاعة والتلفزيون بكلية الإعلام جامعة القاهرة لدرجة أستاذ تخصص " إذاعة وتلفزيون" وذلك لحصولها على تقدير جيد في ستة أبحاث وتقدير مقبول في بحث بإجمالي ٧٠/٧٠ نقطة ودرجة مناقشة ١٠/٩ ودرجة نشاط علمي ٢٠/١٦ بإجمالي تقييم ١٠٠/٩٥ درجة.

(١٧٠) ما عرضته السيدة الدكتورة/ هويدا إسماعيل رئيس الإدارة المركزية للوافدين بوزارة التعليم العالي تقريراً حول ضوابط وقواعد قبول الوافدين للعام ٢٠١٧/٢٠١٨، حيث سيتم فتح باب القبول في ١ مايو حتى ١٥ مايو القادم، على أن تعلن النتيجة في ٢٣ أغسطس المقبل، بحيث ينتظم الطالب بالدراسة مع بداية العام الدراسي.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- عقد اجتماع مع ممثلي إدارات الوافدين بالجامعات المصرية للتعرف على إجراءات التحاق الطلاب الوافدين عبر الموقع الإلكتروني.
- ٢- توفير CD عن كل جامعة يحتوي على أهم البرامج المميزة بالجامعة.
- ٣- تقديم منح دراسية سنوياً بأقسام اللغات للطلاب غير الناطقين باللغة العربية.
- ٤- تحديث المواقع الإلكترونية لبعض الجامعات، واستخراج شهادات مؤمنة غير قابلة للتزوير.
- ٥- توفير قاعدة بيانات عن الطلاب الوافدين، والتواصل مع مكتب الوافدين بالجامعة للاطلاع على أي مشكلة والعمل على حلها.

(١٧٢) المعرض الدولي للتعليم العالي بالمركز الثقافي المصري بدولة الكويت خلال الفترة من ١١ - ١٢ مايو ٢٠١٧. تحت رعاية السيد أ.د/ خالد عبد الغفار (وزير التعليم العالي والبحث العلمي) والسيد أ.د/ محمد الفارس وزير التربية والتعليم العالي بدولة الكويت. والتوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بضرورة المشاركة في المؤتمر بهدف تسويق البرامج التعليمية بالجامعات المصرية من أجل جذب الطلاب الوافدين.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- أحيط المجلس علماً بالمعرض الدولي للتعليم العالي بالمركز الثقافي المصري بدولة الكويت خلال الفترة من ١١-١٢ مايو ٢٠١٧ تحت رعاية السيد أ.د/ خالد عبد الغفار (وزير التعليم العالي والبحث العلمي) والسيد أ.د/ محمد الفارس وزير التربية والتعليم بدولة الكويت.
- ٢- التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بضرورة المشاركة في المؤتمر بهدف تسويق البرامج التعليمية بالجامعات المصرية من أجل جذب الطلاب الوافدين.

(١٧٣) كتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً به الكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ والصادر عن الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بشأن وجوب مراعاة المواعيد المقررة قانوناً للتجديد لشاغلي الوظائف القيادية في ضوء ما تلاحظ في الآونة الأخيرة من أن بعض الجامعات ترسل المستندات الخاصة بتجديد التعيين في الوظائف القيادية من الدرجات (المتازة - العالية - مدير عام) دون مراعاة المدة المنصوص عليها في القانون رقم ٥ لسنة ٩١ بشأن الوظائف المدنية القيادية ولائحته التنفيذية وكذلك

القانون ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية، وإرساله للسادة رؤساء الجامعات لمراعاة تنفيذ ما جاء بالكتاب الدوري المشار إليه.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً به الكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ والصادر عن الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بشأن وجوب مراعاة المواعيد المقررة قانوناً للتجديد لشاغلي الوظائف القيادية في ضوء ما تلاحظ في الآونة الأخيرة من أن بعض الجامعات ترسل المستندات الخاصة بتجديد التعيين في الوظائف القيادية من الدرجات (المتأزرة - العالفة - مامر عام) دون مراعاة المدة المنصوص عليها في القانون رقم ٥ لسنة ٩١ بشأن الوظائف المدنية القفاة ولأئحه التنفيذية وكذلك القانون ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية، وإرساله للسادة رؤساء الجامعات لمراعاة تنفيذ ما جاء بالكتاب الدوري المشار إليه.

(١٧٤) التقرير المقدم عن نذوة التعلفم الطبل التي نظمت من قبل المجلس الأعلى للجامعات بالتعاون مع المجلس الثقافي البريطاني ولجنة القطاع الطبي والمملكة المتحدة بتاريخ ٢٧ - ٢٨ فبراير ٢٠١٧م والتي ركزت على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة والتدريب في المستشفيات الجامعية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالتقرير المقدم عن نذوة التعلفم الطبل التي نظمت من قبل المجلس الأعلى للجامعات بالتعاون مع المجلس الثقافي البريطاني ولجنة القطاع الطبي والمملكة المتحدة بتاريخ ٢٧-٢٨ فبراير ٢٠١٧م والتي ركزت على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة والتدريب في المستشفيات الجامعية.

(١٧٥) الكتاب الوارد من السيد أمين عام المخابرات العامة بشأن ورود معلومات تفيد تعرض عدد من طلاب ذولة جنوب السودان إلى العديد من المشاكل في الجامعات المصرية والتي تتمثل فيما يلي:
١- صعوبة الحصول على تصاريح الإقامة والمعاملة غير المناسبة وتعامل بعض مسئولو الجامعات المصرية معهم باعتبارهم عبئاً عليهم.

٢- تخصيص معظم طلاب جنوب السودان فرع الخرطوم في العلوم الاجتماعية وهو ما لا يحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لكوارر مؤهلة في مجال دعم الثروة الحيوانية وعلاج الأمراض

- المتوطنة ومشروعات البنية التحتية بدولتهم، كذا عدم السماح لهم باستكمال مرحلة الدراسات العليا.
- ٣- غياب التأمين الصحي ونقص الأماكن المخصصة في المدن الجامعية وشعورهم بالعزلة وعدم حصولهم على مساعدات من الجامعات أو الحكومة المصرية رغم ظروفهم الاجتماعية والمادية شديدة الصعوبة.
- ٤- عدم وجود تواصل من الجهات المعنية " الجامعات " مع الخريجين من جنوب السودان.

• القرار:

- قرر المجلس ما يلي
- أحيط المجلس علماً بالكتاب الوارد من السيد أمين عام المخابرات العامة بشأن ورود معلومات تفيد تعرض عدد من طلاب دولة جنوب السودان إلى العديد من المشاكل في الجامعات المصرية.
- إحالة الموضوع إلى الإدارة العامة للوافدين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

(١٧٦) مشروع قانون المستشفيات الجامعية.

• القرار:

- قرر المجلس الموافقة على مشروع قانون المستشفيات الجامعية مع إحالته للسيد الأستاذ الدكتور/ محمد المنشاوي (المستشار القانوني لوزير التعليم العالي والبحث العلمي) والسيد أ.د/ حسام عبد الغفار (الأمين المساعد لشئون المستشفيات الجامعية) لإعداد صياغة نهائية له، تمهيداً لإرساله إلى مجلس الوزراء.

(١٧٧) الطعن المقدم من السيدة أ.د / عزة فاروق الأستاذة بكلية الآثار - جامعة القاهرة ضد المرشحين لمنصب عميد كلية الآثار - جامعة القاهرة.

• القرار:

- قرر المجلس حفظ الموضوع.

(١٧٨) توصيات اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ٢٠١٧/٣/٧.

• القرار:

- قرر المجلس الموافقة على اعتماد توصيات اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية المتضمنة ما يلي:

١- التوصية لدى السادة مقررري اللجان العلمية بعدم اشتراك أحد السادة أعضاء اللجنة العلمية ضمن لجان الفحص الثلاثية وفي حالة عدم توافر التخصص بقوائم المحكمين تقوم بالإستعانة بمحكمين متخصصين من خارج القائمة بعد الاعتماد من امانة المجلس الأعلى للجامعات مع التنبيه عليهم بالتقدم على الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للجامعات للانضمام للمحكمين.

٢- في حالة تقدم أحد أعضاء هيئة التدريس بتظلم اللجنة العليا بالمجلس الأعلى للجامعات وأثناء فحص التظلم قام بإعادة التقدم بأبحاث التعزيز لدى اللجنة العلمية.

* حفظ التظلم المقدم للجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية واعتبار كافة الإجراءات التي تمت أثناء فحص التظلم باللجنة غير ملزمة وذلك نظراً لتقدم المتظلم للجنة العلمية بأبحاث التعزيز (كمسار آخر) في ذات وقت دراسة التظلم ودون إبلاغ امانة المجلس بذلك، ولا يحق في هذه الحالة بطلب إرجاع أقدميته في التعيين في الدرجة المتقدم لها بناءً على توصيات اللجنة العليا أو اللجنة التخصصية (إن وجد) ومن ثم يلغى كل ما يترتب على التظلم من إجراءات.

٣- طلب إحدى الجامعات الخاصة أو الأهلية أو أحد المعاهد العليا الخاصة والتي تخضع لوزارة التعليم العالي ترقية أحد أعضاء هيئة التدريس بها لدرجة (أستاذ مساعد، أستاذ) وضم مدد شغله للدرجة السابقة على الدرجة المطلوب الترقية عليها من أكثر من مؤسسة تعليمية أخرى. تقديم المستندات التالية:-

أولاً: المتقدم من الجامعات الغير خاضعة لقانون تنظيم الجامعات من داخل جمهورية مصر العربية فيجب موافقة مجلس الجامعة على الإعتداد بمدد الخدمة السابقة للمتقدم للترقية وضمها لمدة خدمته الحالية. ثانياً: المتقدم من المعاهد العليا الخاصة التابعة لوزارة التعليم العالي يتم التقدم على النحو التالي:-

أ- اعتماد مجلس شئون المعاهد بوزارة التعليم العالي على الإعتداد بمدد الخدمة السابقة وضمها لمدة الخدمة الحالية.

ب - صورة معتمدة من القرارات الوزارية الصادرة بشأن شغله للدرجة السابقة على الدرجة المطلوب الترقية عليها في كل مؤسسة تعليمية سبق له العمل بها.

ثالثاً: يجب أن ينص الخطاب الموجه لأمانة المجلس بأن المتقدم قد إستوفى شرط قضاء المدة القانونية المتطلبة للتقدم للترقية.

٤- قواعد التقدم للسادة أعضاء هيئة التدريس للترقية لدرجة (أستاذ مساعد - أستاذ) من خارج جمهورية مصر العربية كالتالي:-

* يتم قبول طلبات السادة أعضاء هيئة التدريس المتقدمين للترقية لدرجة (أستاذ مساعد - أستاذ) من المصريين المعينين أو الذين سوف يتم تعيينهم بعد إتخاذ إجراءات الترقية بكادر أعضاء هيئة التدريس بالجامعات والمؤسسات العلمية الحكومية الرسمية أو الجامعات الخاصة

- والأهلية او المؤسسات التعليمية المعتمدة من جهة الإختصاص بالدولة التابعة لها الجامعة أو المؤسسة التعليمية.
- * يتم احتساب المدد البيئية اللازمة للتقدم للترقية من تاريخ التعيين في الدرجة الأدنى بالجامعة المحال منها أوراق المتقدم وفي حالة إذا كانت المدة البيئية موزعة بين جامعة المتقدم وجامعات أخرى سبق العمل بها يتعين تقديم ما يفيد موافقة مجلس الجامعة المعنية على اعتماد هذه المدة واستيفاء المتقدم للمدة البيئية اللازمة للتقدم للترقية.
- * يمكن قبول أوراق أعضاء هيئة التدريس المعينين بالفعل على الدرجة الأعلى بجامعات خارج جمهورية مصر العربية والراغبين في الحصول على الترقية على ذات الدرجة من خلال اللجان العلمية بجمهورية مصر العربية.
- * تكون الاوراق والمستندات المقدمة كما يلي:-
- * خطاب من الجامعة المعنية يفيد إحالة الإنتاج العلمي إلى اللجنة العلمية المختصة وموضحاً به التخصص الدقيق للمتقدم.
- * بيان حالة للمتقدم.
- * بيان بالأبحاث التي يتم فحصها.
- * السيرة الذاتية للمتقدم.
- على أن تكون جميع الاوراق والمستندات معتمدة بخاتم الجامعة المعنية ووزارة الخارجية التابع لها الجامعة والمكتب الثقافي المصري بها.
- ٥- التوصية لدى السادة مقرري اللجان العلمية بانه بالنسبة لاحتساب نسب التميز العلمي تقوم المكتبة الرقمية بإعداد تقرير بنسب معامل التأثير للمجلات المنشور بها أبحاث المتقدم ومقسم إلى Q1A Class وتحسب نقاط البحث بـ ١٥ نقطة ولا يتم تقييمه. Q1B Class وتحسب نقاط البحث بـ ١٣,٥ نقطة ولا يتم تقييمه وتقوم اللجنة مجتمعة بمراجعة الأوراق في ضوء تقرير المكتبة الرقمية ويتم احتساب نسب التميز العلمي بوصول المتقدم لـ ٦٠ نقطة في مجمل نقاط الأبحاث.
- وكذا في حالة قيام اللجنة العلمية بإعطاء المجلات درجة "٩" أو "١٠ درجات يمكن مخاطبة المكتبة الرقمية للإفادة عن تقييم المجلة قبل إعطاء الدرجة.

(١٨٠) قانون تنظيم الجامعات الجديد.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- توزيع المسودة المبدئية للمواد المراد تعديلها بالقانون على السادة رؤساء الجامعات لتشكيل لجنة استشارية بكل جامعة للاطلاع على المسودة المبدئية بإشراف رؤساء الجامعات.
- ٢- عقد عدة ورش عمل لرؤساء الجامعات خلال الشهور الثلاثة القادمة لعرض تفاصيل القانون والاتفاق على صياغة مواد مختلفة، ويعقب

ذلك طرح القانون للنقاش العام داخل الجامعات والحوار المجتمعي قبل إقراره نهائياً من المجلس الأعلى للجامعات، وإحالته لمجلس الوزراء.

(١٨١) كيفية التعاون بين الجامعات والهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار للمساهمة في محو الأمية بالمحافظات المختلفة.

ناقش السيد الأستاذ الدكتور/ خالد عبد الغفار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والسادة أعضاء المجلس تفاصيل التعاون بين الجامعات والهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار للمساهمة في محو الأمية بالمحافظات المختلفة في محيطها الجغرافي في إطار جهود المشاركة المجتمعية للجامعات.

● القرار:

قرر المجلس أن يقوم السادة رؤساء الجامعات بتقديم تقرير تفصيلي حول جهود الجامعات ونتائج تعاونها مع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار، وأعداد المواطنين الذين تم محو أميتهم من خلال الجامعات خلال الفترة الماضية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / حسام عبد الغفار

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د/ أشرف محمود حاتم